انه فضل في قسمة الغنيمة المهاجرين على الانصار والانصار على غيرهم والعرب
على العجم ولم يكن ذلك في زمن النبي عليه السلام ومنها انه منع المتعتين
فانه صعد المنبر وقال ايها الناس ثلث كن على عهد رسول الله صلعم انا انهى عنهن
واحرمهن واعاقب عليهن وهي متعة النساء ومتعة الحج وحي على خير العمل
ومنها ان عمر خالف رسول الله حيث لم يفوض امر الامامة الى اختيار الناس
وخالف ابا بكر حيث لم ينص على امامة واحد معين بعده فاختار الشورى وجعل
الامامة في ستة نفر على الوجه المذكور في كتب التواريخ ومنها انه لما طالت
المنازعة بين ابي بكر وفاطمة رد ابو بكر فدكا عليها وكتب لها بذلك كتابا فخرجت
والكتاب في يدها فلقيها عمر وسالها عن شانها فقصت قصتها فاخذ الكتاب منها
وخرقه ودخل على ابي بكر وعاتبه على ذلك والجواب عن الاول انه لم يعلم بالحمل
والجنون وقوله لولا علي لهلك عمر وقوله لولا معاذ لهلك عمر اي بسبب ما كان يناله
من المشقة بسبب العلم بحالهما بعد الرجم لعدم المبالغة في البحث عن حالهما
وعن الثاني ان قصته في حال موت النبي صلى الله عليه وسلم لابد لعلي حمله
بالعقل ان فات تلك الحالة كانت حال تشويش البال واضطراب الاحوال والذهول
عن الجليات وخفاء الواضحات بسبب موت النبي عليه السلام حتى انه نقل ان
بعض الصحابة في تلك الحالة صار اعمى وبعضهم اخرس وبعضهم جن وبعضهم
هام على وجهه وبعضهم صار مقعدا لا يقدر على القيام فما ظنك بالغفلة
عما قبل من الايات وعن الثالث انه لم ينه عما اقتضاه الكتاب بل انما نهى
على معنى انه وان كان جائزا شرعا فتركه اولى نظرا الى امر المعاش لا بالنظر
في الامر الشرعي وقوله كل افقه من عمر فعلى طريق التواضع وكسر النفس وعن
الرابع انه مما ليس يوجب قدحا فيه فانه مع ما ادى في نظره واجتهاده من المصلحة
في ذلك لم يحرم اعطاهن ولعله انما منع اهل البيت من الخمس لانه اطلع في اجتهاده
على معارض يقتضي ذلك وعارض به الكتاب وبالجملة مخالفة المجتهدين في الامور
الظنية لما هو ظاهر لغيره لا يوجب القدح والا لزم ذلك في كل واحد من المجتهدين
المختلفين وهو باطل وعن الخامس انه كان مجتهدا فكان يجب عليه اتباع ما
اوجب ظنه في كل وقت وعن السادس بمثل ما مر في الرابع وعن السابع انه
كان حرم المتعتين ومنع حي على خير العمل لانه ظهر عنده التحريم لذلك بعد
الجواز والمجتهد تابع لما اوجبه ظنه وعن الثامن انه لا يكون مخالفا لفعله
عليه السلام كما ان تنصيص ابي بكر على خلافة واحد معين لا يكون مخالفا
وعن التاسع انه غير صحيح لانه لم يرو واحد من الثقات الذين يعتمد عليهم
على رواياتهم والذي يدل على صحة امامته ان ابا بكر كان اماما حقا لما انا

وقد

وقد راه اهلا للامامة ووضع الامر فيه فعهد اليه بالامامة واجمعت
الصحابة على جعل العهد طريقا في انعقاد الامامة وكانت امامة عمر
منعقدة او بيان عهده شاع وذاع ونقل بالتواتر نقلا لا ريب فيه واجماع الامة
من الصحابة على ان ذلك طريق في انعقاد الامامة قد مر ان والذي يدل
على انه اهل للامامة ما ورد في حقه من النصوص والاخبار وقد يذكر
بها عنه ما قيل من الترهات وهذه وان كانت احادا الا ان مجموعها
مما له التواتر ومنها قوله عليه السلام اقتدوا باللذين من بعدي
ابي بكر وعمر وقوله عليه السلام في حق ابي بكر وعمر هما سيدا كهول اهل الجنة وقوله
عليه السلام لو لم ابعث لبعثت يا عمر ومنها ما روي ان جبرئيل نزل على
محمد وقال يا محمد ربك يقرئك السلام ويقول اقرأ عمر السلام وقل له انه راض
عنك كن راضيا عنه وقال عليه السلام عمر سراج اهل الجنة في الجنة وقال عليه السلام يوم
بدر لو نزل العذاب من السماء لما نجا منه غير عمر ولا منافاة بين هذا الحديث
وبين قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم اذ الاية جازمة بنفي
العذاب ورسول الله فيهم وهو في الخبر معلق على نزوله ونزوله عليهم
مع الرسول فيهم ومما يدل على علو شانه ما اشتهر وذاع انه نادى وهو
بالمدينة يا سارية الجبل الجبل وكان سارية بنهاوند فسمع صوته والتجا
الى الجبل ومن ذلك ما ظهر له من حسن السيرة واستقامة الامور وحمل
الناس على المحجة البيضاء واستيصال الكفار واعلاء كلمة الاسلام من فتوح
وفتح البلاد واستقرار العباد وخشونته في الدين والتواضع لعباد الله
ومن هو بهذه المنزلة من الله ورسوله وباجماع الامة وله هذه المناقب
والصفات فيبعد عند العاقل اصغاؤه الى ما قيل في حقه من الاكاذيب
والالتفات الى ما لا اصل له عند الثقات واما الباب الثالث والمطاعن الدالة
على عدم صلاحية عثمان للامامة فمنها ان عثمان ولى امور المسلمين
من ظهر فسقه واحدثوا في امور المسلمين ما احدثوا فانه ولى الحكم طريد
رسول الله ولم يرده رسول الله ولا ابو بكر ولا عمر وولى الوليد بن عقبة وقد
ظهر منه شرب الخمر وصلى بالناس وهو سكران واستعمل سعيد بن العاص
على الكوفة وقد ظهر منه ما اخرجه اهل الكوفة وولى عبد الله بن ابي سرح
مصر فاساء التدبير فيها واهلها وتظلموا منه وولى معاوية الشام فظهر
منه الفتن العظيمة وولى اقاربه ورفع ابا الي معيط على رقاب الناس
بعد نهي عمر له عن ذلك وكراهية الناس لهم ومنها انه اثر اهله
بالاموال ودفع فيها عليهم وبذر في السرف حتى انه نقل عنه انه دفع الى اربعة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)